

إذا ترك الواجب (والثاني) أنه إذا قام من الليل ثم شرع في الصلاة فربما بقيت عنده بقايا نوم وشواغل فإذا صلى ركعتين حصل له ايمان على الطاعة واقبال على العبادة - قال الحلبي ولهذا الحكمة قد مات النوافل على الفرائض وعلى المعنيين يستحب الإسراع في ركعتي الفجر والتطويل في صلاة الصبح ويقرب من المعنى الأول أقوال حكاهما بعض العلماء في الاتيان بكلمة الشهادة - هل يستحب فيها المد أو الإسراع (قيل) يستحب المد فيقول لا اله الا الله بالمد وقد ورد (من قال لا اله الا الله ماداً بها صوته) وقال صلى الله عليه وسلم - يغفر للمؤذن مداً صوته وفي رواية لأحمد رضي الله عنه مداً صوته والمراد بهذا الصوت الموضع الذي ينتهي اليه صوته ومدا الشيء نهايته والقول (الثاني) انه يستحب التقصر للتعذر مما عفاه أن يموت قبل اتمامها (والثالث) ان كان كافراً استحب التقصر له لئلا يموت قبل اتمامها فيكون كافراً وان كان مسلماً استحب له المد كما لو ذن وقوله صلى الله عليه وسلم ثم قام فصلى ركعتين فيه دليل على اشتراط الصلاة لكنه معارض بما رواه الترمذي عن النبي صلى الله عليه وسلم ان العبد اذا توضأ خرج نقياً من الذنوب ورواه الامام احمد وزاد (فان صلى كانت صلواته نافذة) وفيه دليل على انه لا بد ان يترك الوسوسة في اول صلاته وينبغي أن يأتي بالصلاة عقب الوضوء لتتصل الوسيلة بالتوسل اليه (فان قيل) لم قال صلى الله عليه وسلم ثم قام فصلى فانه أتي بتم في الاول وبالفاء في الثاني (قلت) لان الصلاة لا تقع في موضع الوضوء ولا تفعل الا في مكان آخر غالباً فلا بد من مهلة في الزمان يمكنه المشي فيها الى موضع الصلاة للمهية لما فذلك أتي بتم فإذا قام الى الصلاة استحب التحرم عقب القيام وترك الوسوسة عند

التكبير وهذا سر لطيف فأعرفه (الرابع) قوله صلى الله عليه وسلم لا يحدث فيها نفسه - اعلم ان الغزالي رحمه الله قد ذكر في كتاب الجواهر ان النفس والروح والعقل بمعنى قال وهو السر الراباني الذي يمتاز به نوع الانسان وهو الذي يحصل به الادراك ويفهم به الخطاب والناس في هذا اختلاف كثير وترجيح والذي يقرب أن الانسان له نفسان نفس حيوانية ونفس روحانية فالنفس الحيوانية لا تفارقه الا بالموت والنفس الروحانية التي هي من أمر الله فيها يفهم ويعقل وهي التي يتوجه لها الخطاب وهي التي تفارق الانسان عند النوم والمهيا الاشارة بقوله تعالى (الله يتوفى الأنفس عندما موتها والتي لم تمت في منامها) والمعنى أن الله تعالى يتوفى الأنفس عند الموت وعند النوم ثم انه تعالى اذا أراد الحياة للنائم رده عليه روحه فاستيقظ واذا قضى عليه الموت أمسك روحه فلم يستيقظ ويموت وهو معنى قوله تعالى (فيمسك التي قضى عليها الموت الآية) واما الروح الحيوانية فلا تفارق الانسان بالنوم ولهذا يتحرك النائم ويتنفس وحرارة جسمه باقية فإذا مات فارقه جميع ذلك وقوله صلى الله عليه وسلم لا يحدث فيهما نفسه المراد النفس الروحانية وهو من مجاز التجريد لأنه مجرد من نفسه نفساً وخطبها نظير قوله تعالى (يوم تأتي كل نفس تجادل عن نفسها) والأنفس ثلاثة نفس مطمئنة قال الله تعالى (بأيتها النفس المطمئنة) ونفس لؤامة قال الله تعالى (ولا أقسم بالنفس اللوامة) ونفس أمارة في قوله تعالى (ان النفس لأمر بالسوء) واختلفت في ان حقايقها مختلفة أو ان الحقيقة واحدة وهذه الاوصاف عوارض - والذي يقرب من القطع أن الحقيقة واحدة وان هذه الاوصاف عوارض واختاره الطوفي في اسرار التنزيل لان النفس الكافرة قد تصير مؤمنة ولو كانت الذات